



قرار رقم 11 لسنة 2017

في شأن تشكيل اللجنة التشريعية في إمارة رأس الخيمة

بعد الاطلاع على القانون رقم 7 لسنة 2012 في شأن إنشاء المجلس التنفيذي.
وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة قررنا ما يلي:

مادة أولى

تشكل "اللجنة التشريعية في إمارة رأس الخيمة" برئاسة المستشار عبدالناصر عوض الزناتي " وعضوية كل من :-

- 1- القاضي / حمد محمد عبدالكريم - محكمة الاستئناف - دائرة المحاكم .
- 2- القاضي / عارف حميدان الزعابي - محكمة الاستئناف - دائرة المحاكم .
- 3- المحامي العام / محمد محمود علي رئيس النيابة المدنية - دائرة النيابة العامة .
- 4- القاضي / حسام الدين محمد علي - المحكمة الابتدائية - دائرة المحاكم .
- 5- القاضي / مسعود عبدالله محمود المنتدب لدى دائرة البلدية .
- 6- القاضي / فؤاد محمد جرن المنتدب لدى الديوانالأميري .
- 7- القاضي / ايهاب عبدالغفار القوبي المنتدب لدى دائرة التنمية الاقتصادية .
- 8- رئيس نيابة / د.محمد محمد كليب - رئيس مكتب النائب العام في دائرة النيابة العامة .
- 9- القاضي / أحمد أنور حلمي المنتدب لدى دائرة الأشغال .

مادة ثانية

تتولى اللجنة المهام الآتية:
دراسة ومراجعة جميع مشاريع التشريعات المقترحة من الأمانة العامة للمجلس التنفيذي،
وتقديم الرأي والمشورة بشأنها، وإعداد واعتماد الصياغة القانونية لها.

ص.ب : ١ ، رأس الخيمة. إ.ع.م.

+٩٧١ ٧ ٢٢٢ ٢٢٢٢ ٨٥٥٥ ، ف +٩٧١ ٧ ٢٢٢ ٢٢٢٢ ٦

P.O. Box 1, Ras Al Khaimah, U.A.E.
T +971 7 222 2222, F +971 7 228 8555
E-mail: rakdiwan@emirates.net.ae



تقديم المقترنات والتوصيات بالتعديلات الواجب القيام بها من وقت آخر على التشريعات النافذة في الإمارة.

تلقي الاقتراحات واللاحظات بشأن التشريعات النافذة وفق الآلية التي تراها اللجنة.
تقديم الرأي والمشورة القانونية لما يعرض على اللجنة من استفسارات من الحكومة أو الجهات الحكومية بشأن النصوص التشريعية.
آية محام أخرى ذات صلة بطبيعة عمل اللجنة.

مادة ثالثة

لللجنة الاستعانة بن تراه من جهات او افراد لغايات تحقيق المهام الموكلة لها .

مادة رابعة

يعمل بهذا القرار اعتباراً من يوم الأحد الموافق 19 / 03 / 2017 م ، ويلغى أي قرار يتعارض معه .

صدر عنا بتاريخ 16 / 03 / 2017 م

محمد بن سعود القاسمي
ولي العهد
رئيس مجلس القضاء



تعيمير رقم (2) لعام 2017
تشكيل اللجنة التشريعية وآلية إعداد وإصدار ونشر التشريعات
الحكومية

المحترمة


إلى جميع الجهات الحكومية

تحية طيبة وبعد ،،،

باستناداً إلى قرار المجلس التنفيذي الموقر في اجتماعه الأول لعام 2017 بتاريخ 2017/2/20
في شأن آلية إعداد وإصدار ونشر التشريعات الحكومية ، والى قرار سمو ولي العهد رئيس مجلس
القضاء رقم 11 لسنة 2017 وقرار رقم 12 لسنة 2017 في شأن تشكيل اللجنة التشريعية
في إمارة رأس الخيمة (مرفق) ، يرجى التفضل باتباع آلية العمل وفقاً لخارطة الإجراءات الملحقة
في كل ما يتعلق بهذا الأمر .

شاكرين حسن تعاونكم
وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

د. محمد عبد الله خليفه
الأمين العام



صدر في : 2017/4/24



ملحق التعيمه رقم (2) لعام 2017

آلية إعداد وإصدار ونشر التشريعات الحكومية

الجهة المسؤولة

الإجراءات

الجهة الحكومية المختصة
أو اللجنة القطاعية

١ دراسة الحاجة للتشريع، وتحديد المبررات، وإجراء المقارنات المعيارية،
وتحديد التشريعات ذات الصلة، وتحليل وتقدير التأثيرات التنافسية والمالية
وغير المالية والمخاطر، وخطة تنفيذ عملية الإعداد

الجهة الحكومية المختصة
أو اللجنة القطاعية

٢ عرض التصور وطلب الموافقة على إعداد التشريع من المجلس التنفيذي

الجهة الحكومية +
اللجنة التشريعية

٣ إعداد التشريع بناء على توصيات المجلس من حيث المحتوى والتفاصيل
والصياغة القانونية مع الأخذ بالاعتبار أفضل الممارسات واستشارة المعنيين
وذوي العلاقة (Stakeholders)

المجنة القطاعية أو الجهة
الحكومية + الأمانة العامة
للمجلس التنفيذي

٤ مراجعة ومناقشة مسودة التشريع من قبل اللجنة القطاعية المختصة
أو الجهة الحكومية المعنية والإقرار المبدئي لها ورفع المسودة للأمانة
ال العامة للمجلس التنفيذي للتعيمه على الأعضاء والعرض على المجلس

المجنة القطاعية أو الجهة الحكومية
المعنية أو ممثل اللجنة التشريعية

٥ مناقشة مفترض التشريع وقراره من قبل المجلس التنفيذي

اللجنة التشريعية

٦ صياغة التشريع في صورته النهائية بناء على ملاحظات المجلس
إن وجدت بالتنسيق والتعاون مع الجهة الحكومية / اللجنة المعنية

الجهة الحكومية المعنية +
اللجنة القطاعية

٧ المراجعة النهائية للتشريع ورفعه للأمانة العامة للمجلس التنفيذي
لمتابعة عملية الإصدار

الأمانة العامة للمجلس التنفيذي

٨ إحالة التشريع إلى الديوان الأميركي لإصداره من صاحب السمو الحاكم
أو ولـي العهد

الديوان الأميركي

٩ إرسال نسخة من التشريع بعد اعتماده للجهة الحكومية المعنية للتعيمه
والأمانة العامة للمجلس التنفيذي لمتابعة ونشر التشريع في الجريدة الرسمية





نموذج طلب إعداد تشريع

الجهة الحكومية :

نوع التشريع وعنوانه :

قانون :

تعديل قانون :

لائحة تنفيذية أو تنظيمية :

مبررات التشريع المطلوب :

-
-
-

إرتباط التشريع بالخطة الاستراتيجية / التنمية للإمارة :

التأثيرات المحتملة للتشريع (الاجتماعية والاقتصادية والبيئية أو التقنية ... الخ)

-
-
-

الجهات ذات العلاقة التي سيتم التواصل معها لإعداد التشريع :

-
-
-



▪ المراجعات القانونية التي سيتم الاسترشاد بها :

-
-
-

▪ أهم الأحكام والمواضيع التي سيشملها التشريع :

-
-
-

▪ مقارنة بين الوضع الحالي لمجال التشريع والوضع المرغوب :

الوضع المرغوب	الوضع الحالي	مر

▪ الإطار الزمني لعملية إعداد التشريع :

- الموارد / المستلزمات المطلوبة لتنفيذ التشريع عند إقراره :
- -
 -

يعتمد
المدير العام